

أثر الجريمة الاقتصادية على التنمية في الجزائر: دراسة قياسية (2000-2015)

بطاهر بوعبد الله

جامعة مصطفى اسطمبولي - معسكر

قنوني حبيب

جامعة مصطفى اسطمبولي - معسكر

المخلص:

أكدت العديد من الدراسات في السنوات الأخيرة على الأثر السلبي الذي تخلفه الجرائم الاقتصادية على مؤشرات التنمية الاقتصادية والاجتماعية و البشرية من خلال تقليص معدلات الاستثمار والادخار وتدهور قيمة العملة واختلال ميزان المدفوعات، وتقليص الحصيلة الضريبية، ما يعرقل عملية التنمية، لذا نحاول من خلال هذه البحث إلى دراسة مدى انطباق هذه النظرية على حالة الاقتصاد الجزائري، وهذا من خلال القيام بدراسة قياسية لأثر المتغيرات المتعلقة بالجريمة الاقتصادية ونصيب الفرد من الناتج المحلي الإجمالي، حيث خلصنا إلى وجود علاقة سببية في اتجاه واحد بين هذه المتغيرات وبين نمو نصيب الفرد من الناتج المحلي الإجمالي، وهو ما يؤكد صحة النظرية.

الكلمات المفتاحية: الجريمة الاقتصادية، الفساد، غسل الأموال، الناتج المحلي الإجمالي، التنمية.

Résumé :

Des nombreuses études, dans ces dernières années, ont permis de montrer que les crimes économiques ont un effet négatif sur les indicateurs de développement socio-économique et humain, en décourageant l'investissement, réduisant le taux d'épargne, la détérioration de la valeur de la monnaie et un effet négatif sur la mobilisation fiscale, et freiner le développement. Ce travail de recherche a pour objectif global d'étudier la validité de cette théorie sur l'économie Algérienne, et pour cela nous avons utilisé une étude empirique pour déterminer l'impact de quelques variables liées à la criminalité économique sur le produit intérieur brut par habitant (PIBt), où nous avons conclu une relation de causalité d'un seul sens entre ces variables et le PIBt, ce qui confirme la validité de théorie.

Mot clé : crime économique, corruption, blanchiment d'argent, le produit intérieur brut, développement.

مقدمة:

لقد أصبحت الجرائم الاقتصادية تشكل خطرا محدقا يهدد الأمن العالمي والاستقرار السياسي والاقتصادي والاجتماعي، لجميع الدول النامية والمتقدمة على حد سواء، وقد

ازداد الاهتمام بهذا النوع من الجرائم مؤخرا نظرا لتسببها في انهيار عدد من كبريات الشركات والمؤسسات المالية، وتورط مؤسسات عالمية وحتى حكومات وشخصيات سياسية بارزة في قضايا تتعلق بالجرائم الاقتصادية.

وبالنسبة للدول النامية فإن خطر هذه الجرائم أعلى بكثير فقد أصبحت تطغى على معظم المعاملات الاقتصادية والإدارية، سواء كانت معاملات بسيطة، أو صفقات مالية كبرى، وهذا في سبيل تحقيق الكسب السريع وتعظيم الأرباح، وقد ساهمت العيوب والنقائص العديدة التي تميز التشريعات والقوانين وكذا النظم الاقتصادية في هذه الدول في انتشار هذه التصرفات بشكل كبير، أضف إلى ذلك سوء الوضعية الاجتماعية للسكان وتدهور الحالة المعيشية وانتشار الفقر والبطالة.

فانتشرت بذلك مظاهر الفساد والاختلاس والرشوة والتزوير في جميع الإدارات العمومية، وطغت المعاملات التجارية غير المشروعة التي تتم بعيدا عن أعين السلطات، واندثرت القيم الأخلاقية والدينية، وغابت الروح الإنسانية، فاشتد الفقر وسط الطبقات المحرومة ذات الأغلبية، وزاد الأغنياء ثراء وسلطة.

وبالنسبة للجزائر فقد كان الحديث عن موضوع الجرائم الاقتصادية في وقت مضى من المحظورات، نتيجة حالة التكتم وسيطرة الدولة على جميع المجالات، إضافة إلى كبح حرية الإعلام والصحافة، فكان التطرق إلى مواضيع تتعلق بالجرائم الاقتصادية كالفساد أو الرشوة ... مساسا بكيان الدولة وتدخلها في شؤونها وإخلالا بالأمن.

ولكن مؤخرا مع حالة الانفتاح الاقتصادي الذي تعرفه الجزائر ومنح حرية أكبر للصحافة والإعلام، ازداد الوعي لدى المواطن الجزائري، فأصبح يتساءل: أين تذهب أموال الدولة، ولماذا لم تنجح المخططات التنموية المنتهجة، لماذا تمكنت اقتصاديات دول الجوار من النمو بوتيرة متسارعة، بينما لا زالت الجزائر لم تبارح مكانها رغم أن إمكانياتها أكبر بكثير؟ فتم الكشف عن العديد من قضايا الجرائم الاقتصادية الكبرى، التي بقيت تستنزف ثروات البلاد لسنوات عديدة في ظل حالة التستر التي سادت من قبل.

وعن السبب في بقاء اقتصاد الجزائر في مستويات متدنية يرى العديد من الخبراء أن المشكل في الجزائر ليس مشكل مال، وإنما مشكل تدني الأخلاق وغياب الضمير وحس المسؤولية، فكل الموارد المادية والبشرية متوفرة في الجزائر، إلا أن هدرها وسوء استغلالها يؤدي إلى عرقلة جهود الدولة لتحقيق رفاهية المجتمع، وكبح القطاع الخاص وبالتالي إعاقة عملية التنمية. فإذا كانت الجرائم الاقتصادية من الظواهر

دقيق لها يمثل تحديات. ولقد أعطيت عدة تعريفات للجريمة الاقتصادية، وهذا بحسب النهج الاقتصادي المتبع في كل دولة، فتعريفها في النهج الاشتراكي يختلف عن تعريفها في النهج الرأسمالي.

فحسب التشريع الفرنسي "الجريمة الاقتصادية هي تلك الجريمة التي لها صفة مباشرة بالإنتاج، التوزيع، النقد واستهلاك البضائع" وهذا ما نصت عليه المادة الأولى من الأمر الصادر في 1945/06/30 المتعلق بالمتابعة وقمع الجرائم الماسة بالتشريع الاقتصادي الفرنسي.³

كما عرفها التشريع السوري في المادة الثالثة منه بما يلي: "كل فعل من شأنه إلحاق الضرر بالأموال العامة وبعمليات إنتاج وتوزيع وتداول واستهلاك السلع والخدمات، وتعاقب عليه القوانين التي تهدف إلى حماية الأموال العامة والاقتصاد القومي والسياسة الاقتصادية، كالتشريعات المتعلقة بالتأمين والتخطيط والتدبير والتصنيع ودعم الصناعة والائتمان والتأمين والنقل والتجارة والشركات والجمعيات التعاونية والضرائب وحماية الثروة الحيوانية والنباتية والمائية والمعدنية"⁴

كما نص قانون الجرائم الاقتصادية الأردني الصادر سنة 1993 في المادة الثالثة منه على: "تشمل الجريمة الاقتصادية أي جريمة تسري عليها أحكام هذا القانون أو أي جريمة نص قانون خاص على اعتبارها جريمة اقتصادية، أو أي جريمة تلحق الضرر بالمركز الاقتصادي للمملكة أو الثقة العامة بالاقتصاد الوطني أو العملة الوطنية أو الأسهم أو السندات أو الأوراق المالية المتداولة أو إذا كان محلها المال العام..."⁵

ويمكن تعريفها على العموم بأنها "كل الأفعال والامتيازات التي من شأنها الإضرار بأسس حماية النظام الاقتصادي للدولة"⁶

ومن هذه التعاريف نستطيع أن نستخلص عناصر الجريمة الاقتصادية:⁷

- النشاط الإجرامي: وهو القيام بفعل مادي ضار أو الامتناع عن القيام بالعمل المادي.
- الضرر: أي يكون لها مظهر خارجي أي ما يدل على إخلالها بالنظام الاقتصادي ونمو الدولة وبأهدافها وسياساتها الاقتصادية.
- أن النشاط الإجرامي محظور قانوناً.
- أن اقتراف النشاط الإجرامي الضار يصدر من شخص طبيعي أو اعتباري خال من عيوب الإرادة، ويكون أهلاً للمسؤولية الجنائية.

مظاهرها:

إن القيام بحصر جميع الأنشطة التي تدخل في فئة الإجرام الاقتصادي والمالي ليس بالأمر السهل، فهو يتغلغل في كل المؤسسات، ويتسم بالتطور من حيث الأسلوب والقدرة الهائلة على التدمير، مستفيداً مما يتيح التقدم في تكنولوجيا الإعلام والاتصال، ومن أهم الجرائم الاقتصادية نذكر:

السلبية في المجتمع والتي تسعى جميع التشريعات في العالم لمكافحتها، فالإشكالية المطروحة هي:

ما هو تأثير تطور وانتشار مظاهر الجرائم الاقتصادية على مؤشرات التنمية في الاقتصاد الجزائري؟

1- الإطار النظري:

1-1- الجريمة الاقتصادية:

تطورها:

إن ظهور الجريمة الاقتصادية والمالية ليس وليد التطور الاقتصادي المعاصر فجذور لها تمتد إلى زمن بعيد في التاريخ. فقد اهتمت جميع الدول منذ القدم، بتنظيم اقتصادها وفرض قيود على النشاط الاقتصادي، حيث عرفت الحضارات المصرية القديمة والآشورية واليونانية والرومانية وغيرها فرض قوانين اقتصادية تحدد أسعار بعض السلع، وتنظم التسعير والمواد التموينية وتجارتها، وتضع شروطاً للمقاييس والمكاييل والأوزان وتعاقب مخالفين هذا القانونين.

وفي عهد الدولة الإسلامية أنشئ نظام الحسبة الذي كان يسهر على تنظيم الاقتصاد ومكافحة الغش والاحتكار وتطفيف المكاييل والموازين وغلاء الأسعار، والاحتكار.

وبعد قيام النظام الرأسمالي في أوروبا في أعقاب الثورة الفرنسية، اهتمت جميع الدول الأوروبية بتنظيم اقتصادها برغم رفعها شعار عدم تدخل الدولة في الاقتصاد، فأصدرت قوانين اقتصادية تنظم الاستيراد والتصدير وعمليات الإنتاج والتوزيع واستغلال الثروات على اختلافها وتنوعها. ولما قام الاتحاد السوفياتي سنة 1917، جعل كل ما في الدولة ملكاً للشعب، وعاقب على مخالفة التشريعات الاقتصادية، ولقد حذت الدول الاشتراكية التي نشأت لاحقاً حذو الاتحاد السوفياتي.¹

ولقد تطورت الجرائم الاقتصادية والمالية في الثلاثين عاماً الأخيرة من القرن العشرين بسبب ثورة الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات وانتقال النشاط الاقتصادي إلى سيطرة الشركات متعددة الجنسيات، فظهرت أنماط جديدة من الجرائم الاقتصادية والمالية مثل جرائم الاحتيال المالي، جرائم النقد، التهرب الجمركي، جرائم الحاسب الآلي، وجرائم الاقتصاد الخفي مثل تبييض الأموال وغيرها.²

لقد أدت التطورات الاقتصادية في العقود الأخيرة إلى بروز شركات ومؤسسات اقتصادية عملاقة ومؤسسات مالية وبنوك تتعامل بملايير الدولارات كل يوم، وفي هذا الوسط نشأت جرائم جديدة ارتبطت بالمال والأعمال وأطلق عليها "جرائم الياقات البيضاء" La criminalité en col blanc حيث أن مرتكبيها من أصحاب المراكز المرموقة في المجتمع، أو من ذوي المستويات العلمية الرفيعة.

مفهومها:

تشير عبارة "الجريمة الاقتصادية والمالية" عموماً إلى أي جريمة غير عنيفة تؤدي إلى خسارة مالية، رغم أن تلك الخسائر المالية قد تكون في بعض الأحيان خفية أو قد لا يرى المجتمع أنها خسائر. وعليه تشمل تلك الجرائم طائفة واسعة من الأنشطة غير المشروعة. ومع ذلك فليس من السهل تعريف "الجريمة الاقتصادية"، وما زال وضع مفهوم

ويتخذ الغش الضريبي أشكالاً وصوراً متعددة يصعب حصرها وتحديدتها، فيمكن أن يكون بإخفاء المكلف لعمله التجاري أو الامتناع عن التصريح بأرباحه أو تقديم بيانات ناقصة أو مزيفة عن نشاطه، كما يمكن أن يكون بإعداد سجلات وجرد خاطئ أو اتخاذ طرق احتيالية في إدخال السلع مع عدم التصريح بها.

2-1- التنمية الاقتصادية: مفهومها:

ذلك التخطيط الاجتماعي المقصود، والذي يراد به إدخال أفكار جديدة على النسق الاجتماعي القائم لإحداث تغييرات أساسية في تركيبه بهدف تحسين الحياة وتطويرها في المجتمع للوصول به إلى خيره ورفاهيته¹⁷. وتعرفها هيئة الأمم المتحدة عام 1956 على أنها: "عملية تستهدف إيجاد ظروف التقدم الاجتماعي والاقتصادي للمجتمع كله بمشاركته النشطة عن طريق أفراد وجماعته وهيئاته، مع الاعتماد بأقصى درجة على مبادرة هؤلاء الأفراد والجماعات والهيئات"¹⁸. كما يعرفها صبحي محمد قنوص على أنها "تحسن على المستوى الفردي في مستويات المهارة، الكفاءة الإنتاجية، حرية الإبداع، الاعتماد على الذات وتحديد المسؤولية"¹⁹، وتعرف كذلك على أنها "العملية التي تسمح بمرور بلد ما من وضعية معينة من تخلف إلى وضعية التقدم"²⁰.

غير أنه ما يجب معرفته هو التفرقة بين النمو والتنمية، حيث أن هذه الأخيرة تشمل النمو الاقتصادي، والذي يدلنا عن الزيادة في النشاط الاقتصادي ولا يدلنا عن الظروف الاجتماعية للسكان، رغم إمكانية هذا الأخير من رفع الظروف الاجتماعية للسكان، وبوجود النمو فإن ذلك لا يؤدي بالضرورة إلى التنمية.²¹

مصادر تمويلها:

إن المقصود بتمويل التنمية هو توفير المصادر المالية اللازمة والملائمة للأهداف والطموحات التنموية، حيث تتأثر الخطط والمستويات التنموية لطبيعة التمويل المتاح لتحقيق الأهداف وتنفيذ الخطط التنموية الشاملة وغيرها. ويمكن تصنيف مصادر التمويل التنموي في فئتين رئيسيتين هما²²:

التمويل المحلي: ويشمل كافة المصادر المتاحة في القطاعين العام والخاص داخل الاقتصاد الوطني ومن أهم المصادر المحلية:

- الأفراد من خلال الجهود المباشرة في الاستثمار ومن خلال عمليات التمويل بالأسهم والسندات والتبرعات والمدخرات وغيرها.
- المؤسسات الخاصة بمختلف أنواعها من خلال الاستثمار المباشر وعمليات الاقتراض وشراء الأسهم والسندات الحكومية، بالإضافة إلى ذلك توجد مؤسسات متخصصة في التمويل التنموي والاستثمار.
- المؤسسات الحكومية حيث يوجد العديد من المؤسسات العامة المتخصصة بالتمويل التنموي.

الفساد: وفقاً لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي الخاص بمواجهة الفساد الصادر عام 2001 يقصد بالفساد "سوء استعمال السلطة العامة للحصول على مكاسب شخصية ويضر المصلحة العامة"⁸، وتعرفه منظمة الشفافية الدولية على أنه "استغلال السلطة من أجل المنفعة الخاصة"، أما البنك الدولي فيعرف الفساد بأنه "إساءة استعمال الوظيفة العامة للكسب الخاص"⁹.

الغش الجمركي: إن الغش الجمركي عملية غير شرعية مخالفة للقوانين والتنظيمات التي كلفت الإدارة الجمركية بتطبيقها، وذلك بهدف التملص من تحصيل الضرائب والرسوم أو التغاضي عنها وكذلك التهرب من تطبيق إجراءات التقييد والحظر المنصوص عليها في التشريع. وباعتبار أن الغش الجمركي مخالفة للقوانين والأنظمة، فتعد مخالفة جمركية خرق وعدم احترام قانون أو نظام أو التزام ما¹⁰.

تبييض الأموال: تنوعت التعاريف التي قيلت في جريمة تبييض الأموال فيرى البعض أن تبييض الأموال يعني "إخفاء حقيقة الأموال المستمدة من طريق غير مشروع، عن طريق القيام بتصديرها أو إيداعها في مصارف دول أخرى، أو نقلها أو توظيفها أو استثمارها في أنشطة مشروعة للإفلات بها من الضبط والمصادرة، وإظهارها كما لو كانت مستمدة من مصادر مشروعة، سواء كان الإيداع أو النقل أو التحويل أو التوظيف أو الاستثمار قد تم في دول متقدمة أو في دول نامية"¹¹.

كما تعرف بأنها "عملية تنطوي على إخفاء لمصدر ما متحصل عليه من أنشطة إجرامية"¹² وفي تعريف آخر يعني غسيل الأموال "مجموعة العمليات المالية المتداخلة لإخفاء المصدر غير المشروع للأموال وإظهارها في صورة متحصلة من مصدر مشروع، أو المساهمة في توظيف أو إخفاء أو تحويل العائد المباشر أو غير المباشر لجناية أو جنة"¹³.

وتعتبر عملية غسيل الأموال ثالث أكبر صناعة على مستوى العالم، إذ بقدر حجم الأموال التي يتم غسلها سنوياً بمبلغ 884.6 مليار دولار أمريكي وقد تصل إلى 1.2 تريليون دولار أمريكي موزعة كما يلي:¹⁴

الأمريكيين (325.5 مليار، بنسبة 38%)، دول الباسيفيك- آسيا (257 مليار، بنسبة 33%)، أوروبا (231.3 مليار، بنسبة 27%)، الشرق الأوسط (42.8 مليار، بنسبة 05%).

التهرب و الغش الضريبي: يقصد بالتهرب من الضريبة التخلص من الالتزام بدفع الضريبة وهذا التخلص قد لا يتضمن مخالفة لأحكام التشريعات الضريبية، وفي هذه الحالة يعتبر التهرب مشروعاً. ولكن قد يكون التخلص من الضريبة في بعض الأحيان مخالفاً لأحكام القوانين وعندئذ يعتبر التهرب غير مشروع تتوفر فيه جميع عناصر قيام الجريمة بالمعنى الجبائي، ويطلق عليه اسم "الغش الضريبي" la fraude fiscale¹⁵ وقد عرف Paul- Marie Gaudemet الغش الضريبي على أنه "خرق مباشر وعمدي للقانون الجبائي"¹⁶.

إن أهداف التنمية تختلف من دولة لأخرى، ويعود ذلك إلى ظروف الدولة وأوضاعها الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وحتى السياسية. غير أن هناك أهدافا أساسية ومشتركة تسعى إليها الدول النامية في خططها الإنمائية، يمكن إجمالها في النقاط التالية:²³

- زيادة الدخل القومي.
- رفع مستوى المعيشة.
- تقليل التفاوت في الدخل والثروات.
- التوسع في الهيكل التنظيمي.

3-1- أثر الجريمة الاقتصادية على التنمية الاقتصادية: مقاربات نظرية و دراسات سابقة

مقاربات نظرية: سوف يتم التطرق إلى تأثير ثلاث أنواع من الجرائم الاقتصادية على التنمية وذلك من خلال أشكال من أجل تسهيل كيفية تأثيرها على التنمية.

- التمويل التعاوني من خلال تجمع أفراد أو مؤسسات مالية أو غيرها من أجل تقديم تمويل مشترك لأغراض تنموية محددة.

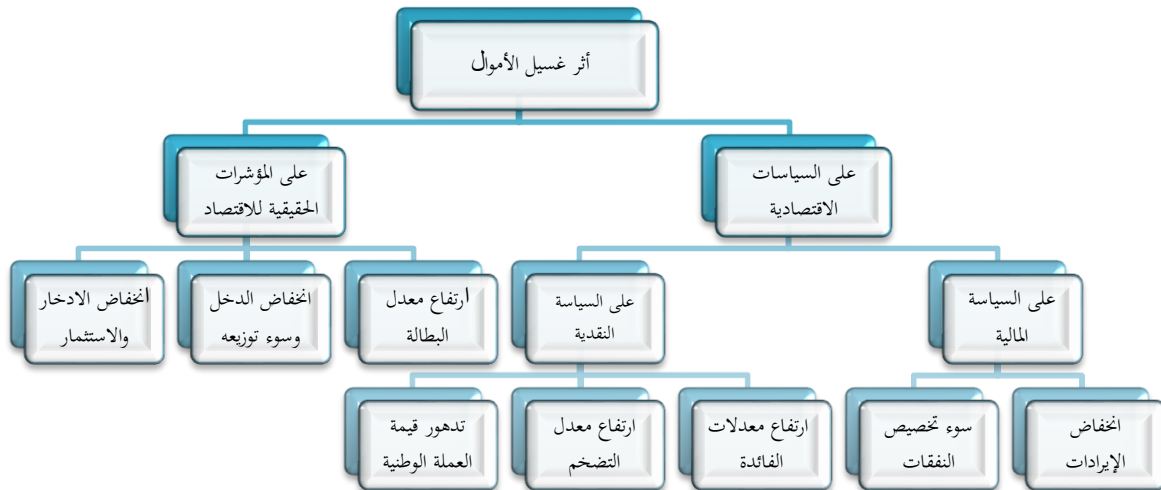
التمويل الخارجي: ويشمل كافة مصادر التمويل التي تأتي من خارج الاقتصاد القومي ومن أهم مصادر التمويل الخارجي ما يلي:

- الاستثمارات الخاصة الفردية أو المؤسسية.
- المصادر الحكومية الثنائية أي بين الدول وحكومة أخرى بشكل ثنائي.
- المؤسسات الإقليمية للتنمية والتعاون والتمويل في المناطق المختلفة من العالم.
- المؤسسات الدولية والمتمثلة في منظمة الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة في كافة مجالات التعاون الاقتصادي.

أهدافها:

- أثر غسيل الأموال:

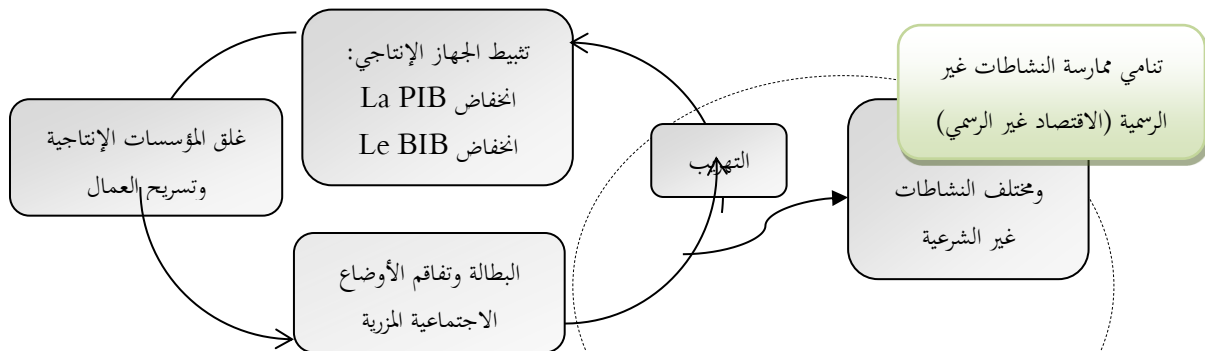
شكل رقم 1: أثر غسيل الأموال



المصدر: من إعداد الباحث اعتمادا على دراسات نظرية.

- أثر التهريب الجمركي:

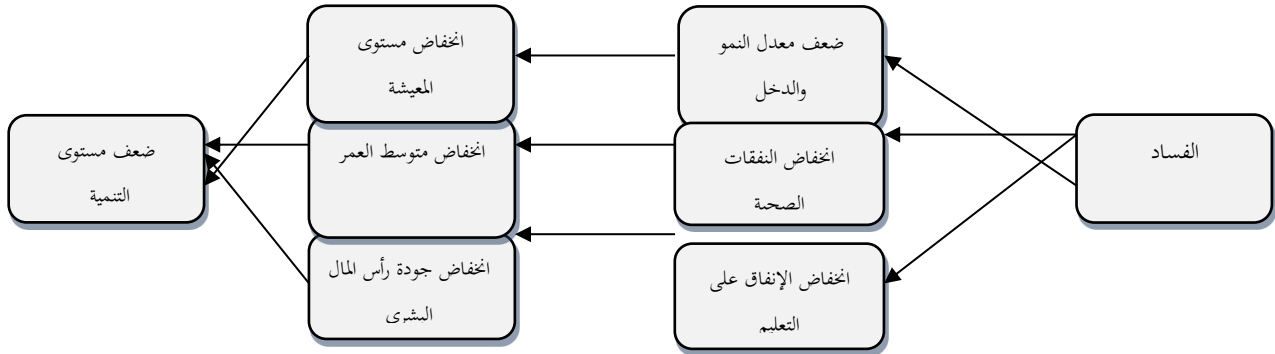
الشكل رقم 2: الحلقة المفرغة للتهريب الجمركي.



المصدر: سيواني عبد الوهاب، "التهريب الجمركي وإستراتيجيات التصدي له"، مذكرة لنيل شهادة ماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر 2006-2007 ص 163.

- أثار الفساد الاقتصادي:

الشكل رقم 3: أثار الفساد الاقتصادي على التنمية



Source : Selçuk Akçay, corruption and human development

<http://achc.org.co/documentos/investigacion/recomendados/R4.pdf> p35

دراسات سابقة:

دراسة مكافحة الجرائم الاقتصادية في الدول العربية: 24

حاول الباحثان من خلال هذه الدراسة تقييم سبل مواجهة الدول العربية للجرائم الاقتصادية في ظل ما أفرزته العولمة الاقتصادية والمالية، وما نجم عنها من انعكاسات سلبية على هذه الدول، و أرجع الباحثان العوامل التي ساعدت على ظهور الجريمة الاقتصادية إلى الأسباب التالية:

- الإخلال بالثقة وإساءة استغلال الوظيفة لإشباع الطموحات والمصالح الشخصية.
- غياب الحافز الأخلاقي في مجال الأعمال.
- القصور التشريعي لا من حيث التجريم أو العقاب.

- ضعف وعدم جدية المؤسسات المؤطرة لمجال المال والأعمال.
- ضعف المنافسة وعدم القدرة على الابتكار.

كما قام الباحثان بتوضيح أهم أثار الجرائم الاقتصادية على الاقتصاد الكلي والتي تمثلت فيما يلي:

- علاقة عكسية بين الجرائم الاقتصادية والاستثمار وبالتالي أثر سلبي على النمو الاقتصادي.
- جرائم القطاع الضريبي تؤدي إلى الإخلال بمبدأ العدالة الاجتماعية في توزيع الأعباء العامة، إضافة إلى عدم مقدرة السياسة الاقتصادية الموضوعية على بلوغ الأهداف المنشودة سواء ما يتعلق بتحقيق النمو، أو تمويل الإنفاق العام، أو تمويل الخدمات الاجتماعية الجذيرة بالإشباع بسبب سوء تقدير حجم الإيرادات الحكومية.
- الجرائم الاقتصادية تؤثر سلبا على الإنفاق الحكومي، الصرف الأجنبي، سوق الأوراق النقدية و صناديق الاستثمار.

دراسة أثر الجرائم الاقتصادية على تمويل التنمية في الدول

النامية: 25 أرجع الباحث سبب تواصل عجز الموازنة في العديد من الدول النامية وخاصة الإفريقية في السنوات الأخيرة، إلى انتشار الجرائم الاقتصادية الناتجة عن تدني مستوى التعليم والصحة، وقلة المرافق العامة وتعبئة الموارد العمومية. هذه الجرائم يمكنها أن تهدد الهيكل الضريبي عن طريق فقدان العائدات التي تولدها وتشويه المنافسة، ومن هذا المنطلق حاول الباحث التوصل إلى القناة التي يمكن من خلالها للجريمة الاقتصادية أن تؤثر على التنمية، و قد ربط مفهوم الجرائم الاقتصادية بالاقتصاد غير الرسمي.

قام الباحث بأخذ عينة من 100 دولة نامية للفترة الممتدة من (1996-2012) وقام بصياغة نموذج على النحو التالي:

$$TPP = a_0 + \alpha_1 Pibt + \alpha_2 VAA + \alpha_3 VAI + \alpha_4 M_2Pib + \alpha_5 Shadow + \alpha_6 QIns$$

حيث:

TPP : تمثل معدل التحصيل الجبائي، a : ثابت،

Pibt : نصيب الفرد من الناتج الداخلي الخام

VAA : القيمة المضافة للقطاع الزراعي، VAI : القيمة

المضافة للقطاع للصناعي، M₂Pib : حجم السيولة النقدية في

الاقتصاد، Shadow : حجم الاقتصاد غير الرسمي، QIns :

نوعية المؤسسات السياسية.

وقد كانت النتائج توافق النظرية الاقتصادية حيث ترتبط

المتغيرات بشكل إيجابي ومعنوي بمعدل الإيرادات العامة، ما

عدا القيمة المضافة للقطاع الزراعي التي ترتبط به ارتباطا

سلبيا وقويا، ويرجع ذلك إلى فرض الضرائب على الأنشطة

الزراعية للمزارعين البسطاء في حين يستفيد كبار المصدرين

من حوافز جبائية في معظم الدول، كما أن حجم الجرائم

الاقتصادية ترتبط أيضا ارتباطا سلبيا قويا بحجم الإيرادات

العامة، ما يشكل عائقا على تمويل التنمية، كما أن وجود

الجرائم الاقتصادية في الاقتصاديات الريعية يشكل أثرا

مضاعفا على تحصيل الإيرادات العامة في الدول النامية حيث

يعيق من جهة تحصيل هذه الإيرادات، كما يشجع من جهة

2- الإطار التطبيقي:

سوف نحاول من خلال هذا الجانب صياغة نموذج قياسي لدراسة تأثير أهم الجرائم الاقتصادية على التنمية في الجزائر، معتمدين في ذلك على أهم الدراسات النظرية و التطبيقية في تحديد متغيرات هذا النموذج.

تقديم النموذج:

لدراسة العلاقة بين الجريمة الاقتصادية والتنمية، قمنا بصياغة نموذج الدراسة بالصيغة الرياضية التالية:

$$PIBt = f(Shad, CTR, CCI, DRG, M_2PIB)$$

وافترض أن العلاقة بين المتغيرات خطية فإن المعادلة تكتب بالشكل التالي:

$$PIBt = c_0 + \alpha_1 shad + \alpha_2 CTR + \alpha_3 CCI + \alpha_4 DRG + \alpha_5 M_2PIB + \varepsilon_i$$

حيث:

أخرى المتعاملين الخواص على التوجه نحو الأساليب الاحتمالية.

دراسة أثر الفساد على النمو وعدالة التوزيع: ²⁶ تضمنت حوصلة لأهم البحوث في مجال الفساد وتأثيراته المختلفة لمجموعة من الخبراء الاقتصاديين، وقد أجمعت هذه الدراسات على أن الفساد يعتبر أهم عائق أمام عملية التنمية الاقتصادية وهذا من النواحي التالية:

- الفساد عائق أمام النمو والتنمية.
- يؤثر الفساد على الهيكل الضريبي للدولة و قدرتها على تحصيل الإيرادات.
- يؤدي إلى زيادة تكاليف الشركات.
- يؤثر سلبا على الرفاهية الاجتماعية.
- يؤثر على الحكم الرشيد و المحيط المؤسسي.

جدول 1 : مجموعة متغيرات الدراسة القياسية.

الرقم	المتغير	الرمز	نوعها	مصدر البيانات
01	معدل نمو نصيب الفرد من الناتج المحلي الإجمالي	PIBT	تابع	البنك العالمي
02	حجم الاقتصاد غير الرسمي	SHAD	مستقل	البنك العالمي
03	معدل تطور قضايا التهريب	CTR	مستقل	المديرية العامة للجمارك، الدرك الوطني
04	مؤشر ضبط الفساد	CCI	مستقل	البنك العالمي
05	معدل تطور قضايا الاتجار بالمخدرات	DRG	مستقل	الديوان الوطني لمكافحة إدمان المخدرات والاتجار بها
06	نسبة السيولة النقدية	M ₂ PIB	مستقل	الديوان الوطني للإحصائيات

مصدر: الباحث

تقدير النموذج:

اختبار الاستقرار: لدراسة استقرارية السلاسل الزمنية نقوم باستخدام اختبار ديكي فولر المطور « ADF » باختبار الفرضية بوجود جذر الوحدة، وذلك من خلال مقارنة قيمة الإحصائية t المقدرة، وقيمة الإحصائية t المجدولة عند درجة معنوية 5%، و الجدول التالي يوضح نتائج الاستقرارية:

جدول 2: نتائج اختبار جذر الوحدة

المتغير	مستوى الاختبار	ADF ^C	ADF ^T	Prob	النتيجة
PIBt	في المستوى	-2.926076	-3.791172	<0.1844	غير مستقرة
	الفرق الأول	-5.387350	-3.828975	>0.0048	مستقرة
Shad	في المستوى	-0.476793	-1.968430	<0.4905	غير مستقرة
	الفرق الأول	-1.485305	-1.970778	<0.1235	غير مستقرة
	في الفرق الثاني	-2.773447	-1.974028	>0.0100	مستقرة
CTR	في المستوى	-4.652552	-3.791172	>0.0127	مستقرة
CCI	في المستوى	-1.693189	-3.791172	<0.6996	غير مستقرة
	الفرق الأول	-3.880760	-3.828975	>0.0463	مستقرة
DRG	في المستوى	-3.097391	-3.791172	<0.1441	غير مستقرة
	الفرق الأول	-4.716392	-3.828975	>0.0130	مستقرة
M ₂ PIB	في المستوى	-4.177937	-3.791172	>0.0271	مستقرة

مصدر: الباحث اعتمادا على نتائج برنامج Eviews

بما أن المتغيرات المستخدمة مستقرة في درجات متفاوتة، لا يمكننا إذن استخدام اختبار التكامل المتزامن.

- الفرضية الأولى: بما أن قيمة Prob تساوي 0.0354 وهي أصغر من 0.05 إذن نرفض فرضية العدم H_0 ونقبل الفرضية البديلة، أي أن الزيادة في نسبة السيولة النقدية تؤثر في نصيب الفرد من الناتج المحلي الإجمالي.
- الفرضية الثانية: بما أن قيمة Prob تساوي 0.1203 وهي أكبر من 0.05 إذن نقبل فرضية العدم H_0 وبالتالي أن الزيادة في نصيب الفرد من الناتج المحلي الإجمالي لا تؤثر في نسبة السيولة النقدية.

التحليل الاقتصادي للنتائج:

بالرغم من أن النموذج المدروس غير معنوي لكن هذا لا يمنع أن يكون هناك تفسير اقتصادي له، حيث تبين عند إجراء اختبار السببية أن التغير في كل من حجم الاقتصاد غير الرسمي، مؤشر ضبط الفساد، ونسبة السيولة النقدية تؤدي إلى التغير في معدل نمو نصيب الفرد من الناتج المحلي الإجمالي وهو ما يتوافق مع النظرية الاقتصادية. حيث أن الاقتصاد غير الرسمي أهم عامل من العوامل المساعدة على انتشار الجرائم الاقتصادية، وبالتالي فارتفاع حجمه في الجزائر دليل على أن هذه الجرائم قد طغت على مختلف التعاملات الاقتصادية، كالتهرب الضريبي، غسيل الأموال ما ينتج عنه إضعاف لقدرة الحكومة على تحصيل مواردها اللازمة لتلبية الحاجات العامة، واستنزاف مصادر تمويل التنمية، وهذا ما يلاحظ من خلال النسبة المنخفضة لحجم الحصيلة الضريبية. كما تشير علاقة السببية بين مؤشر ضبط الفساد والمتغير التابع أن لتغير هذا المؤشر أثر على التنمية في الجزائر، وهو كذلك ما نصت عليه أغلب الدراسات النظرية والتطبيقية حيث يؤثر الانخفاض في مؤشر الفساد سلباً على النمو والاستثمار والإنفاق الحكومي، من خلال عرقلة الاستثمار الخاص وكبح الموارد وتوجيهها نحو الأنشطة غير المنتجة، وكذلك هو الأمر في بالنسبة للجزائر التي تعاني من تدهور نسبة الاستثمار المحلي والأجنبي.

الخاتمة:

لقد أثبتت الدراسات النظرية والتطبيقية أن انتشار الجرائم الاقتصادية يتسبب في انخفاض الدخل الوطني وتقليص معدلات الاستثمار والادخار، وتدهور قيمة العملة وارتفاع معدلات التضخم البطالة وزيادة حدة الفقر، واتساع الفجوة بين طبقات المجتمع، وغيرها من الاختلالات الهيكلية في الاقتصاد والمجتمع. وتؤدي هذه العوامل إلى سوء تقدير مختلف المشاكل الاقتصادية والاجتماعية، وعدم دقة المعلومات وعدم وضوح الرؤية حولها، ما يؤثر على صياغة السياسات التي تستهدف هذه المشاكل من طرف السلطات الحكومية، وبالتالي سوء توجيهها، كما تؤدي إلى زيادة حدة هذه المشاكل وليس تخفيفها، وهذا ما يجعل المجتمع يدور في حلقة مفرغة للفقر والتخلف. من خلال دراستنا لهذا الموضوع، يمكننا الخروج ببعض الملاحظات:

ملاحظة: بما أن فترة الدراسة قصيرة جداً، لم نتوصل إلى تقدير جيد للنموذج و عليه سوف نقتصر على دراسة السببية. **اختبار السببية:** من خلال نتائج القيام باختبار السببية بين متغيرات الدراسة نستنتج ما يلي:

1. اختبار السببية بين حجم الاقتصاد غير الرسمي ونصيب الفرد من PIB:
 - الفرضية الأولى: بما أن قيمة Prob تساوي 0.0043 وهي أقل من 0.05 إذن نرفض فرضية العدم H_0 ونقبل الفرضية البديلة، أي أن الزيادة في حجم الاقتصاد غير الرسمي تؤثر في نصيب الفرد من الناتج المحلي الإجمالي.
 - الفرضية الثانية: بما أن قيمة Prob تساوي 0.42 وهي أكبر من 0.05 إذن نقبل فرضية العدم H_0 وبالتالي أن الزيادة في نصيب الفرد من الناتج المحلي الإجمالي لا تؤثر في حجم الاقتصاد غير الرسمي.
2. اختبار السببية بين معدل تطور قضايا التهريب ونصيب الفرد من PIB:
 - الفرضية الأولى: بما أن قيمة Prob تساوي 0.2172 وهي أكبر من 0.05 إذن نقبل فرضية العدم H_0 ونرفض الفرضية البديلة، أي أن الزيادة في معدل قضايا التهريب لا تؤثر في نصيب الفرد من الناتج المحلي الإجمالي.
 - الفرضية الثانية: بما أن قيمة Prob تساوي 0.1693 وهي أكبر من 0.05 إذن نقبل فرضية العدم H_0 وبالتالي أن الزيادة في نصيب الفرد من الناتج المحلي الإجمالي لا تؤثر في معدل تطور قضايا التهريب.
3. اختبار السببية بين مؤشر ضبط الفساد ونصيب الفرد من PIB:
 - الفرضية الأولى: بما أن قيمة Prob تساوي 0.0230 وهي أقل من 0.05 إذن نرفض فرضية العدم H_0 ونقبل الفرضية البديلة، أي أن الارتفاع في مؤشر ضبط الفساد يؤثر في نصيب الفرد من الناتج المحلي الإجمالي.
 - الفرضية الثانية: بما أن قيمة Prob تساوي 0.1035 وهي أكبر من 0.05 إذن نقبل فرضية العدم H_0 وبالتالي أن الزيادة في نصيب الفرد من الناتج المحلي الإجمالي لا تؤثر في مؤشر ضبط الفساد.
4. اختبار السببية بين معدل قضايا الاتجار بالمخدرات ونصيب الفرد من PIB:
 - الفرضية الأولى: بما أن قيمة Prob تساوي 0.9722 وهي أكبر من 0.05 إذن نقبل فرضية العدم H_0 ، أي أن الزيادة في معدل قضايا الاتجار بالمخدرات لا تؤثر في نصيب الفرد من الناتج المحلي الإجمالي.
 - الفرضية الثانية: بما أن قيمة Prob تساوي 0.4877 وهي أكبر من 0.05 إذن نقبل فرضية العدم H_0 وبالتالي أن الزيادة في نصيب الفرد من الناتج المحلي الإجمالي لا تؤثر في معدل تطور قضايا الاتجار بالمخدرات.
5. اختبار السببية بين معدل السيولة النقدية ونصيب الفرد من PIB:

المخصصة لتمويل البرامج التنموية خلال الفترة ما بين 2000 و2015، والموارد التي تمتلكها الجزائر، لا تتوافق مع النتائج المسجلة، حيث يمكنها تحقيق معدلات أحسن بكثير.

من خلال دراستنا لمختلف الجوانب المتعلقة بأثر الجرائم الاقتصادية على التنمية في الجزائر، ومن خلال النتائج التي توصلنا إليها يمكننا تقديم جملة من الاقتراحات:

- تخصيص قانون خاص بالجرائم الاقتصادية منفصل عن قانون العقوبات، يتم التحقيق والفصل في قضاياها من قبل قضاة مختصين ذوي دراية بجوانب الحياة الاقتصادية مما يضيف عليها شرعية ويميزها عن باقي الجرائم.

- عصنة آليات الرقابة والمكافحة بما يتوافق مع التطورات الحديثة، كون الجرائم تتميز بالتطور السريع في أساليبها.

- تعزيز النظم الإحصائية الوطنية والدراسات الاستقصائية عن المواضيع ذات الصلة بالجريمة الاقتصادية، والعمل على تقديم معلومات وإحصائيات دقيقة حول الجرائم الاقتصادية من قبل المؤسسات المختصة، لأن ذلك دليل على قيامها بدورها على أحسن وجه، في حين أن التكتّم على هذه المواضيع يشكك في مصداقية الإجراءات المتخذة ولا يمكننا من الحكم على فعالية القوانين في الحد من انتشار مختلف الجرائم الاقتصادية.

- العمل على رفع كفاءة الموارد البشرية المعنية بمكافحة مظاهر الجرائم الاقتصادية وتكثيف حجمها، والاستعانة بالخبرات العالمية خصوصا فيما يتعلق بمحاربة الجرائم التي تستعمل التكنولوجيا الحديثة مثل غسيل الأموال والقرصنة الإلكترونية.

- ضرورة إشراك المجتمع المدني في مكافحة انتشار مظاهر الفساد، خصوصا في الإدارات العمومية من خلال تشجيع المواطنين والموظفين على التبليغ على المظاهر السلبية التي يلاحظونها، وتحفيز ومكافأة الموظفين الذين يؤدون عملهم بنزاهة.

- ضرورة فرض رقابة صارمة على أوجه الإنفاق الحكومي وترشيده لحماية المال العام من أوجه الإسراف والتبذير.

- لم يتم تحديد مفهوم دقيق للجرائم الاقتصادية في التشريع الجزائري ولازال النظر إليها على أنها جريمة كباقي الجرائم، وبالتالي فإن التحقيق فيها لا يتم من قبل المختصين.

- صعوبة قياس وتقدير حجم الجرائم الاقتصادية عموما والجرائم التي تم التطرق إليها في كالتهرب والفساد وغسيل الأموال، وهذا مرده نقص الإحصائيات الرسمية من جهة، وإلى مصداقيتها من جهة أخرى.

- إن نشاط الجريمة الاقتصادية يعرف تطورا ملحوظا من سنة لأخرى، وخصوصا في السنوات الأخيرة، وقد ساعدت العديد من العوامل في ذلك، مثل كون الاقتصاد الجزائري اقتصادا ريعيا، واستمرار تدخل الدولة في أغلب النشاطات الاقتصادية وامتلاكها لأغلب الاستثمارات رغم مرور ربع قرن على تبنيها لنظام اقتصاد السوق، إضافة إلى حالة الرخاء المالي الذي عرفته الجزائر منذ سنة 2000 والراجع إلى ارتفاع العوائد النفطية ما شجع على الإسراف والتبذير وهذا بالإضافة إلى الحجم الكبير الذي يشغله الاقتصاد غير الرسمي في الجزائر والذي يعتبر الحقل الذي تنمو فيه جميع الجرائم الاقتصادية.

- لقد ساهمت هذه العوامل وغيرها في الإسراف في الإنفاق الحكومي ما جعله عرضة لأصحاب النفوس الضعيفة من المسؤولين، مستغلين بذلك ثغرات القانون في ظل ضعف الرقابة على أموال الدولة، لاستنزاف هذه الأموال وتبديدها بدل توجيهها نحو تنمية البلد، وتلقي رشاوى خيالية مقابل تسهيلات لإنجاز مشاريع الدولة الاستثمارية بمواصفات دون المستوى المطلوب.

- رغم إعلان الحكومة نيتها في القضاء على الفساد بأشكاله، ورغم القوانين المختلفة التي أصدرتها لمكافحة الفساد والتهرب وغسيل الأموال، وإنشائها لمراكز مختصة لمحاربتها (مثل الديوان الوطني لمكافحة الفساد، الديوان الوطني لمكافحة التهريب، خلية الاستعلام المالي....) إلا أن معدل هذه الجرائم في ارتفاع مستمر.

- رغم تسجيل نتائج إيجابية فيما يخص معظم مؤشرات التنمية الاقتصادية والاجتماعية إلا أن الجهود التي تبذلها الدولة لتحقيق لتحقيق ذلك، والميزانيات الضخمة

الملاحق:

Null Hypothesis: PIBT has a unit root

Exogenous: Constant, Linear Trend

Lag Length: 0 (Automatic - based on SIC, maxlag=0)

	t-Statistic	Prob.*
Augmented Dickey-Fuller test statistic	-2.926076	0.1844
Test critical values: 1% level	-4.800080	
5% level	-3.791172	
10% level	-3.342253	

Null Hypothesis: D(PIBT) has a unit root

Exogenous: Constant, Linear Trend

Lag Length: 0 (Automatic - based on SIC, maxlag=0)

	t-Statistic	Prob.*
Augmented Dickey-Fuller test statistic	-5.387350	0.0048
Test critical values: 1% level	-4.886426	
5% level	-3.828975	
10% level	-3.362984	

Null Hypothesis: SHAD has a unit root

Lag Length: 0 (Automatic - based on SIC, maxlag=0)

	t-Statistic	Prob.*
Augmented Dickey-Fuller test statistic	-0.476793	0.4905
Test critical values: 1% level	-2.740613	
5% level	-1.968430	
10% level	-1.604392	

Null Hypothesis: D(SHAD) has a unit root

Exogenous: None

Lag Length: 0 (Automatic - based on SIC, maxlag=0)

	t-Statistic	Prob.*
Augmented Dickey-Fuller test statistic	-1.485305	0.1235
Test critical values: 1% level	-2.754993	
5% level	-1.970978	
10% level	-1.603693	

Null Hypothesis: D(SHAD,2) has a unit root

Exogenous: None

Lag Length: 0 (Automatic - based on SIC, maxlag=0)

	t-Statistic	Prob.*
Augmented Dickey-Fuller test statistic	-2.773447	0.0100
Test critical values: 1% level	-2.771926	
5% level	-1.974028	
10% level	-1.602922	

Null Hypothesis: CTR has a unit root

Exogenous: Constant, Linear Trend

Lag Length: 0 (Automatic - based on SIC, maxlag=0)

	t-Statistic	Prob.*
Augmented Dickey-Fuller test statistic	-4.652552	0.0127
Test critical values: 1% level	-4.800080	
5% level	-3.791172	
10% level	-3.342253	

Null Hypothesis: CCI has a unit root

Exogenous: Constant, Linear Trend

Lag Length: 0 (Automatic - based on SIC, maxlag=0)

	t-Statistic	Prob.*
Augmented Dickey-Fuller test statistic	-1.693189	0.6996
Test critical values: 1% level	-4.800080	
5% level	-3.791172	
10% level	-3.342253	

Null Hypothesis: D(CCI) has a unit root

Exogenous: Constant, Linear Trend

Lag Length: 0 (Automatic - based on SIC, maxlag=0)

	t-Statistic	Prob.*
Augmented Dickey-Fuller test statistic	-3.880760	0.0463
Test critical values: 1% level	-4.886426	
5% level	-3.828975	
10% level	-3.362984	

Null Hypothesis: DRG has a unit root

Exogenous: Constant, Linear Trend

Lag Length: 0 (Automatic - based on SIC, maxlag=0)

	t-Statistic	Prob.*
Augmented Dickey-Fuller test statistic	-3.097391	0.1441
Test critical values: 1% level	-4.800080	
5% level	-3.791172	
10% level	-3.342253	

Null Hypothesis: D(DRG) has a unit root

Exogenous: Constant, Linear Trend

Lag Length: 0 (Automatic - based on SIC, maxlag=0)

	t-Statistic	Prob.*
Augmented Dickey-Fuller test statistic	-4.716392	0.0130
Test critical values: 1% level	-4.886426	
5% level	-3.828975	
10% level	-3.362984	

Null Hypothesis: M2PIB has a unit root

Exogenous: Constant, Linear Trend

Lag Length: 0 (Automatic - based on SIC, maxlag=0)

	t-Statistic	Prob.*
Augmented Dickey-Fuller test statistic	-4.177937	0.0271
Test critical values: 1% level	-4.800080	
5% level	-3.791172	
10% level	-3.342253	

Pairwise Granger Causality Tests

Date: 08/4/16 Time: 21:04

Sample: 2000 2015

Lags: 2

Null Hypothesis:	Obs	F-Statistic	Prob.
SHAD does not Granger Cause PIBT	14	11.6170	0.0043
PIBT does not Granger Cause SHAD		0.96163	0.4224
CTR does not Granger Cause PIBT	14	1.85927	0.2172
PIBT does not Granger Cause CTR		2.23566	0.1693
CCI does not Granger Cause PIBT	14	6.26677	0.0230
PIBT does not Granger Cause CCI		3.05140	0.1035
DRG does not Granger Cause PIBT	14	0.02827	0.9722
PIBT does not Granger Cause DRG		0.78664	0.4877
M2PIB does not Granger Cause PIBT	14	5.22333	0.0354
PIBT does not Granger Cause M2PIB		2.79148	0.1203

Dependent Variable: PIBT

Method: Least Squares

Date: 08/4/16 Time: 21:50

Sample: 2000 2015

Included observations: 16

Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.
C	3.925509	15.41383	0.254674	0.8047
SHAD	-0.122664	0.363991	-0.336996	0.7438
CTR	0.237515	1.102908	0.215353	0.8343
CCI	-2.203143	3.842183	-0.573409	0.5804
DRG	-0.607555	1.086236	-0.559322	0.5896
M2PIB	0.021935	0.089228	0.245830	0.8113
R-squared	0.120589	Mean dependent var		2.058000
Adjusted R-squared	-0.367973	S.D. dependent var		1.784526
S.E. of regression	2.087188	Akaike info criterion		4.598686
Sum squared resid	39.20717	Schwarz criterion		4.881907
Log likelihood	-28.49015	Hannan-Quinn criter.		4.595670
F-statistic	0.246825	Durbin-Watson stat		1.339426
Prob(F-statistic)	0.931138			

التهاميش:

- ¹ عبود السراج، "مكافحة الجرائم الاقتصادية والظواهر الإنحرافية"، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، 1998، ص ص. 49-50
- ² عبد القادر عبد الحافظ الشخيلي "الجهود والاتفاقيات العربية والدولية لمكافحة الجريمة الاقتصادية"، جامعة نايف للعلوم الأمنية، الرياض، 2007، ص 10
- ³ Jean François Renucci, « Droit économique », Série Droit, Masson/Armand Colin ; Edition 1995, p06.
- ⁴ خلف بن سليمان بن صالح النمري، "الجرائم الاقتصادية وأثرها على التنمية في الاقتصاد الإسلامي"، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، 1999، ص 05.
- ⁵ المادة 3 من قانون الجرائم الاقتصادية الأردني.
- ⁶ د. صلاح الدين حسن السبسي "جرائم الفساد" دار الكتاب الحديث، الجزائر 2012، ص 21.
- ⁷ عادل الأبيوكي "الجريمة الاقتصادية" مجلة الأمن، مركز الإعلام الأمني، ص 10.
- ⁸ محمد الأمين البشري، "الفساد والجريمة المنظمة"، جامعة نايف للعلوم الأمنية، الرياض، 2008، ص 18.
- ⁹ سمير التنير، "الفقر والفساد في العالم العربي"، دار الساقى، لبنان 2009، ص 15.
- ¹⁰ C. BERR et H. TREMEANM, « Le droit douanier », ED Economica, Paris, 1988, P428
- ¹¹ محمد محي الدين عوض، "جرائم غسل الأموال"، جامعة نايف للعلوم الأمنية، الرياض 2004، ص 15.
- ¹² Jean Larguier et Philippe Conte, « Droit pénal spécial », Dollaz 14^{ème} édition, 2008, p 237
- ¹³ هدى حامد قشقوش، "جريمة غسل الأموال في نطاق التعاون الدولي"، دار النهضة العربية، القاهرة، 2004 ص 7.
- ¹⁴ عبد الله عزت بركات، "ظاهرة غسل الأموال وآثارها الاقتصادية والاجتماعية على المستوى العالمي"، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، عدد 04 جوان 2006، ص 220.
- ¹⁵ محمد حلمي مراد، "مالية الدولة"، مطبعة النهضة، القاهرة، مصر 1960، ص 226.
- ¹⁶ Paul-Marie Gaudemet, "Finances Publiques : impôt-emprunt", Collection Université Nouvelle, Editions Montchrestien, 1981, p.290.
- ¹⁷ خيري خليل الجميلي، "التنمية الإدارية في الخدمة الاجتماعية (البناء الاجتماعي للمجتمع)"، المكتب الجامعي الحديث الإسكندرية، 1998، ص 14.
- ¹⁸ خيري خليل الجميلي، مرجع سبق ذكره، ص 14.
- ¹⁹ صبحي محمد قنوص، "أزمة التنمية: دراسة تحليلية للواقع السياسي والاقتصادي والاجتماعي لبلدان العالم الثالث"، الطبعة الثانية، القاهرة، الدار الدولية للنشر والتوزيع، 1999، ص 97.
- ²⁰ محمد عبد العزيز عجيبة، إيمان عطية ناصف، "التنمية الاقتصادية بين النظرية والتطبيق"، الدار الجديدة، الاسكندرية 2010، ص 81.
- ²¹ Bernard Bret , "Le tiers monde, croissance, développement, inégalité", Paris, Collection Histeg , 2002, p7.
- ²² نائل عبد الحافظ العوامله، "إدارة التنمية (الأسس، النظريات، التطبيقات العملية)"، الطبعة الأولى، دار زهران للنشر، الأردن 2010، ص ص 138-140.
- ²³ كامل بكري، "التنمية الاقتصادية"، دار النهضة العربية، بيروت لبنان، 1986، ص ص 70-73.
- ²⁴ منور أوسرير، بوذريع صليحة، "مكافحة الجرائم الاقتصادية في الدول العربية"، بحث مقدم ضمن فعاليات الملتقى الدولي الخامس حول الاقتصاد الافتراضي وانعكاساته على الاقتصاديات الدولية، المركز الجامعي خميس مليانة، 13-14 مارس 2012.
- ²⁵ Tarik TALII, «Impactes des crimes économiques sur le financement du développement, cas les payes en développement PED », ISSR Journals, vol 3, N°3 juillet 2013.
- ²⁶ « The impact of corruption on growth and inequality », Anti-corruption helpdesk, Transparency International, 15 March 2014.